

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٤

أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال الإشراف على أعمال الرفع المساحي
لتنفيذ الجسر والأعمال الصناعية لخط السكة الحديد (٦ أكتوبر / بنى سلامة)
بطول ٦٨ كم

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٤

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

"منار عبد الهادى"

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة المركزية

مهندس /

"طارق الجزار"

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية

للمنشآت المالية و الإدارية و الموارد البشرية

الاستاذ المحاسب /

"شكري فؤاد شكري"



أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال الإشراف على أعمال الرفع المساحي

لتنفيذ الجسر والأعمال الصناعية لخط السكة الحديد (٦ أكتوبر / بنى سلامة)

بطول ٦٨ كم

مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- و تنفيذاً لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالإطلاع علي كافة المهام المنوط به ا والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملاً لأحكامه ومفسراً لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARBLT أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة: تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري.
- ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري أو المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.
- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.
- ث- المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والإشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.
- ج- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .
- ح- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .
- خ- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعني المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

القيام بالمراجعة أعمال الخدمات الاستشارية لأعمال الإشراف على أعمال الرفع المساحي لتنفيذ الجسر والأعمال الصناعية لخط السكة الحديد (٦ أكتوبر / بنى سلامة) بطول ٦٨ كم.

ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من آثار او مطالبات

مصدق

المكتب الدولي للمساحة والخرائط
EL Dawlia For Surveying & Mapping
1- محمد فهمي السعيد سالم

مادة ٢ - مجال الخدمات الاستشارية

الدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية والبرامج الزمنية الدورية لتوكيد الجودة وضبط معدلات الأداء والتي تشمل ولا تقتصر على ما يلي :

- الإشراف الاعمال المساحية وما يتطلبه الموقع فى هذا الشأن طبقا لتعليمات المهندس المشرف المنفذة داخل نطاق التعاقد .

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد الإشراف على أعمال الرفع المساحي للمشروع المذكور عاليه .

ب- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بالإشراف الكامل والمستمر على جميع مراحل التنفيذ وإدارة المشروعات وأعمال ضبط وتوكيد الجودة و الدعم الفني وتحديد وإجراء الاختبارات والتوصيات اللازمة لأعمال الطرق والتكميلية بالمشروع وذلك طول مدة تنفيذ المشروع حيث يقوم الاستشاري بالدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية ومراجعة البرامج الزمنية الدورية . وعلى سبيل المثال لا الحصر :

١. استلام نسخة من وثائق العقد (العقد - الشروط العامة والخاصة - المواصفات - نطاق العمل وجدول الكميات) ويتم حفظها في ملف خاص بموقع المشروع.
٢. توفير الموارد البشرية اللازمة طبقا للحد الأدنى المنصوص عليه فى المادة (٤) (فرق عمل الإستشارى) وطبقا للبرنامج الزمني .
٣. حضور أى اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشاري فيها .
٤. وضع اسس تحديد نسب الخصم على الاعمال التى يمكن قبولها دون ان تتاثر جودتها مع وجود نسبة حيود عن المواصفات وتحديد النسب المستحقة للخصم وذلك بالاتفاق مع الهيئة وكله وفقا لاحداث اصدار من الكود المصري.
٥. جميع الانشطة والمهام المذكورة عاليه يجب ان تتم بتنسيق وتعاون كامل بعد اعتمادها من الهيئة.
٦. مراجعة وتقديم المستندات الموثقه المساحيه الشهريه للتسليم المرحلى لقبول الاعمال مرحلياً للطرف الأول لتكون هى المستندات الموثقه المعملية للتسليم الإبتدائى المساحى.
٧. الاستعانة بموارد بشرية متخصصة (مكتب / شخص) في حالة الاحتياج طبقا لمتطلبات العمل ودون أن تتحمل الهيئة (الطرف الأول) أية أعباء ماليه .
٨. الإلتزام بمواعيد العمل بالمشروع طبقاً لظروفه والتعليمات الصادره فيه , ودون المطالبه بأية أعباء ماليه إضافيه.
٩. على الطرف الثانى أن يأخذ فى إعتباره ما يُبدية الطرف الأول وممثليه المفوضين من ملاحظات أو ما يُقدمونه من طلبات كتابية فى كل ما يتعلق بالخدمات الإستشاريه موضوع التعاقد ومُستوى ادائها والقائمين عليها , وفى حالة عدم إلتزامه بذلك يتم تطبيق الجزاءات المنصوص عليها بأكراة شروط التعاقد .
١٠. اعمال الميزانية الشبكية للارض الطبيعىة.
١١. اعمال الرفع المساحى للعوائق على مسار المشروع.
١٢. اعمال استلام محور المسار (x-y-z) طبقا للمسار المعتمد من استشاري الهيئة والاستشاري العام.
١٣. اعمال مراجعة الثوابت المساحية وتسليمها للمقاول.
١٤. اعمال مراجعة الثوابت المساحية وتسليمها لمقاولى الاعمال الصناعيه .
١٥. اعمال استلام القطاع العرضي النهائي مساحيا للمسار كل ٢٠ متر ومطابقته بالقطاع العرضي المقدم والمعتمد من قبل استشاري الهيئة والاستشاري العام.

محمد



١٦. أعمال استلام ومراجعة (catch lines) نهاية الميل الجانبي للجسر طبقاً لآخر تصميم معتمد من قبل استشاري الهيئة والاستشاري العام.

١٧. أعمال استلام طبقات الردم (عروض الطبقات - ومناسيب الطبقات) طبقاً للتصميم المعتمد من استشاري الهيئة والاستشاري العام .

١٨. أعمال استلام ومتابعة أعمال الحفر واستلام العروض والمناسيب طبقاً للتصميم المعتمد من استشاري الهيئة والاستشاري العام.

١٩. أعمال استلام مساطيح الحفر والردم ومطابقتها بالقطاع العرضي بالموقع طبقاً للتصميم والقطاعات المعتمدة من استشاري الهيئة والاستشاري العام.

٢٠. أعمال الرفع المساحي (AS - Built) لمستخلصات المقاولين وتسليمها لاستشاري الهيئة لحساب الكميات.

٢١. أعمال استلام الجسر الترابي فى حالات (الحفر - انفاق - بوابخ - او الردم - كوبري علوى - كوبري مجري مائي) بامتداده على الاعمال الصناعية.

٢٢. أعمال استلام الميل الخرسانى الجانبي (مناسيب-ميول-اطوال) (x-y-z) ومطابقتها بالقطاع العرضي المعتمد من استشاري الهيئة والاستشاري العام.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير العدد الإجمالي كما يلي بيانهم يعتمدهم ويوافق عليهم الطرف الأول وهذا العدد قابل للزيادة أو النقصان حسب حاجة العمل ويقدم الاستشاري برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري).

أولاً : أعمال الإشراف ابتداءً مارس ٢٠٢٣ حتى ديسمبر ٢٠٢٣

- عدد (١) مدير المشروع

- عدد (١) مهندس

- عدد (٣) مساح

- عدد (١) مهندس مكتب فنى

- عدد (١) مهندس مكتب فنى

- عدد (١) كبير المساحين

- عدد (١) مجموعة GPS

- عدد (١) مجموعة توتال

ثانياً :- أعمال الإشراف فى الفترة من يناير ٢٠٢٤ حتى اغسطس ٢٠٢٤

- عدد (١) مدير المشروع

- عدد (١) مهندس طرق

- عدد (٦) مساح

- عدد (٢) مهندس مكتب فنى

- عدد (١) مجموعة GPS

- عدد (٣) مجموعة توتال

- وتتواجد مجموعات عمل الاستشاري بموقع العمل طوال مدة تنفيذ المشروع وعلى امتداد ايام وساعات .

- في حالة الضرورة لعدم تواجد أحد أفراد الجهاز (الاجازات مثلاً) يتم توفير البديل المناسب وعلى نفس الدرجة من

الكفاءة ويتم اعتماده من الهيئة ويجب أن يحدد الاستشاري البدلاء عند تقديم العروض الفنية وذلك لتقييمهم من البداية.

مكتبة
EL Dawlia For Surveying & Maps
مهندس / محمد فهدى السعيد سالم

- ستقوم الهيئة باعتماد الجهاز الفنى للاستشارى من خلال السيرة الذاتية وشهادة الخبرة لكل فرد من افراد الجهاز وكذا من خلال مقابلة تجريها الهيئة بهذا الخصوص معهم ,وللهيئة الحق فى استبعاد اي شخص من الجهاز الفنى المقدم من الاستشارى فى اي وقت خلال فترة تنفيذ المشروع اذا ثبت عدم كفاءته فى الموقع وعلى الاستشارى استبداله بأخر توافق عليه الهيئة.

مادة ٥ - ضوابط الاشراف المساحي:

- يتم عقد اجتماعات دورية (كل شهر أو كلما دعت الضرورة لذلك) بين المكتب الاستشاري والادارة المختصة بالاشراف لمتابعة ماتم من أعمال وإعداد تقارير بنتائج الاجتماعات.
- للهيئة الحق فى متابعة ومراجعة الاعمال المكلف بها الاستشارى واصدار التعليمات اللازمة.

مادة ٦ - أتعاب الاستشارى لأعمال الاشراف المساحي:

اولا :- اعمال الاشراف ابتداء من مارس ٢٠٢٣ حتى ديسمبر ٢٠٢٣

الوظيفة	سنوات الخبرة	العدد	المبلغ	عدد الاشهر	الاجمالى
مدير المشروع	٢٠-١٥	١	٥٢٠٠٠	١٠	٥٢٠٠٠٠
مهندس طرق	١٥-١٢	١	٤٣٦٠٠	٥	٢١٨٠٠٠
مساح	٨-٤	٣	٢١٤٠٠	١٠	٦٤٢٠٠٠
مهندس مكتب فنى	٨-٤	١	٢٦٥٠٠	٧,٥	١٩٨٧٥٠
مهندس مكتب فنى	٨-٤	١	٤٦٥٠٠	٢,٥	١١٦٢٥٠
كبير مساحين	١٥-١٢	١	٢٨٠٠٠	١٠	٢٨٠٠٠٠
مجموعة GPS		١	٨٩٨٠٠	٢	١٧٩٦٠٠
مجموعة توتل		١	٨٠٠٠٠	١	٨٠٠٠٠
الاجمالى		١٠			٢٢٣٤٦٠٠

ثانيا : -اعمال الاشراف فى الفترة من يناير ٢٠٢٤ حتى اغسطس ٢٠٢٤

الوظيفة	سنوات الخبرة	العدد	المبلغ	عدد الاشهر	الاجمالى
مدير المشروع	٢٠-١٥	١	٥٣٧٨٠	٨	٤٣٠٢٤٠
مهندس طرق	١٥-١٢	١	٤٦٠٠٠	٨	٣٦٨٠٠٠
مساح	٨-٤	٦	٢٥٥٠٠	٢	٣٠٦٠٠٠
مهندس مكتب فنى	٨-٤	٢	٢٩٠٠٠	٨	٤٦٤٠٠٠
مجموعة GPS		١	٧٢٠٠٠	٨	٥٧٦٠٠٠
مجموعة توتل		٣	٦١٠٠٠	٨	١٤٦٤٠٠٠
الاجمالى		١٤			٣٦٠٨٢٤٠
الاجمالى					٥٨٤٢٨٤٠

- يتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات.... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذته الجامعات والذين قد تري الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد علي الوجه الاكمل .

- الأتعاب عاليه شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والإستقطاعات والإقامة والإعاشة و غير شامل وسائل الانتقال عدا فى المرحلة الاولى من المشروع ابتداء من مارس ٢٠٢٣ حتى ديسمبر ٢٠٢٣ (لمديري المشروع وطاقم الاشراف ومجموعة GPS ومجموعة توتال) وهذا موضح طبقا لفئات اللائحة المعتمدة من الوزارة و لجهاز الاشراف وجميع المصاريف الإدارية المباشرة والغير مباشرة سواء فى الموقع أو المكتب ويوفر الطرف الاول للاستشاري سيارات للانتقالات من الاستراحة وداخل الموقع طوال فترة المشروع .

محمد



مادة ٧ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بالإشراف المساحي على التنفيذ بمعدل شهري حسب رواتب فريق العمل الموضحة بعرضه المالي من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك .

- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع .

مادة ٨ - الخصومات حال الإخلال ببنود لائحة الأتعاب:

- في حالة تغيب أحد أفراد الاستشاري بموقع العمل عن الحد الأدنى لمطلوب للعمل طبقاً لتعليمات المنطقة التالي يتم توقيع غرامة كالأتي:-

[(القيمة الشهرية للفرد / ٣٠ × ١,٥) × عدد أيام الغياب]

- في حال إخلال جهاز الاستشاري بالمهام المنوطة به للمرة الأولى يتم خصم غرامة يومية تعادل غياب جهاز الإشراف المنوط به القيام بتلك الأعمال كما فى البند السابق مع توجيه انذار لهم .

- فى حالة تكرار الإخلال بالمهام للمرة الثانية يتم فسخ عقد الأعمال الاستشارية مع تنفيذ الأعمال على حساب الاستشاري دون التقيد بالفترات البنينة للإنذارات .

- فى حالة تأخر اعتماد طلب استلام مقدم من الشركة المنفذة بدون إبداء أسباب عن (٤٨) ساعة (طبقاً لكراسة شروط المشروع) يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ (خمسة آلاف جنيه) جنيه عن كل يوم تأخير بالإضافة إلى مسؤوليته الكاملة عن أى مطالبات تعويض مالى تتقدم بها الشركات المنفذة .

مادة ٩ - مدة العقد :

و تبدأ فور توقيع العقد فى التنفيذ و تستمر طوال الفترة المقررة (١٨ شهر) و ما يستجد من مدد جديدة قد يتطلب اضافتها للمدة الأصلية بناءً على ظروف التنفيذ دون أى زيادة ويقوم بالمشاركة فى الاستلام الابتدائى للمشروع.

مادة ١٠ - مسؤولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشارى كامل المسؤولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير فى اعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أى خطأ فى التصميمات التي يشرف على تنفيذها وذلك فى حالة عدم إخطار الهيئة خطياً بهذه الأخطاء.

- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الاخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده

مادة ١١ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال فى التصاميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك

مادة ١٢ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

